قَالَ لَا وَلَا عَلَى أَحَدِ ٱلْأَطْرَافِ

قَالَ فَإِنْ سَجَدَ عَلَى شِمَالِـــهِ

قَالَ لَا بَأْسَ بِفِعَالِـــهِ

قَالَ فَهَلْ يَجُوزُ ٱلسُّجُودُ عَلَى ٱلْكُرَاعِ

قَالَ نَعَمْ دُونَ ٱلذِّرَاعِ

قَالَ أَيُصَلِّي عَلَى رَاسِ ٱلْكَلْبِ

قَالَ نَعَمْ كَسَائِرِ ٱلْهَضْبِ

قَالَ مَا تَقُولُ فِيمَنْ صَلَّي وَعَانَتُهُ بَارِزَةٌ

قَالَ صَلَاتُهُ جَائِزَةٌ

قَالَ

قَالَ فَإِنْ صَلَّي وَعَلَيْهِ هَوْمٌ

قَالَ يُعِيدُ وَلَوْ صَلَّي مِأْيَةَ يَوْمٍ

قَالَ فَإِنْ حَمَلَ جِرْوًا وَصَلَّيـــ

قَالَ هُوَ كَمَا لَوْ حَمَلَ بَاقِلَّى

قَالَ أَتَصِحُّ صَلَاةُ حَامِلِ ٱلْقَرْوَةِ

قَالَ لَا وَلَوْ صَلَّي فَوْقَ ٱلْمَرْوَةِ

قَالَ فَإِنْ قَطَرَ عَلَى ثَوْبِ ٱلْمُصَلِّي نَجْوٌ

قَالَ يَمْضِي فِي صَلَاتِهِ وَلَا غَرْوٌ

قَالَ أَيَجُوزُ أَنْ يَؤُمَّ ٱلرِّجَالَ مُقَنَّعٌ

قَالَ

King Saud University 1957
Copyright © King Saud University